

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٨٩ لسنة ١٩٦٠

باعتراض خريجي المعاهد الزراعية المتنفسين بمزارع الحكومة
في سنة ١٩٣٩ من شروط القليل الخاصة بالتوظيف والإقامة
والالتزامات الزراعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في ٢١ أكتوبر سنة ١٩٥٣ بالموافقة
على مقترنات الهيئة الوراثية المؤلفة لانتداب الشكاوى المقيدة من أصحاب
الانقطاعات الزراعية .

وعلى موافقة الهيئة الاقتصادية :

وعلى ما أرائه مجلس الدولة :

قرر :

مادة ١ - ينفي خريجو المعاهد الزراعية المتنفسون بمزارع الحكومة
في سنة ١٩٣٩ من شروط القليل الخاصة بالتوظيف والإقامة والالتزامات
الزراعية . ويتجاوز عن المخالفات التي وقعت منهم اخلالاً بهذه الشروط
وتوقف اجراءات السير في الدعاوى المرفوعة ضدهم عن هذه المخالفات .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به فيإقليم مصر

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٦ مايو ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٩٠ لسنة ١٩٦٠

بشأن التصريح للسيد نجحى حسن سالم المهندس الزراعي
بعصارة الوسائل التابعة لوزارة الزراعة بالإشراف على
حدائق فندق هيلتون في غير أوقات العدل الرسمية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٧٥ لسنة ١٩٦٠

بالترخيص بإقامة كنيسة لطائفة الأقباط الأرثوذكس بناحية
أولاد مامن مركز سوهاج ب مديرية سوهاج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ المعول به في الإقليم المصري؛
وعلی مذكرة وزارة الداخلية رقم ٣٣٢ سري في ١٦ فبراير سنة ١٩٦٠ في شأن
الموافقة على التحاص بطريركية الأقباط الأرثوذكس كن الترخيص بإنشاء كنيسة
بناحية أولاد مامن مركز سوهاج؛

قرر :

مادة ١ - يرخص بإقامة كنيسة لطائفة الأقباط الأرثوذكس بناحية
أولاد مامن مركز سوهاج على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٥ مايو ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٨٢ لسنة ١٩٦٠

بشأن شراء سيارات الركوب ~~اللزام~~ لوزارة الزراعة
والمؤسسة العامة للإنتاج الزراعي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩ :

قرر :

مادة ١ - يرخص لوزارة الزراعة بشراء عدد سيارات ميكروباص.

مادة ٢ - يرخص للهيئة العامة للإنتاج الزراعي بشراء سيارة
استيشن واجن .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ ذي القعدة سنة ١٣٧٩ (١٥ مايو ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر